

قرار إدارى رقم (٢٠٢)

صادر بتاريخ ٧ / ٨ / ٢٠٠٨

بشأن  
اعتماد نسبة بنائية محددة  
للمشروعات ذات الطبيعة الخاصة

رئيس مجلس إدارة الهيئة :-

بعد الإطلاع على :-

- القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها .
- وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن إنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية .
- وعلى بروتوكول التعاون الموقع من الهيئة العامة للتنمية الصناعية وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة فى ٢٠٠٦/٣/١ .
- .. وعلى القرار الإدارى رقم ١١٦ الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٢ بشأن تشكيل لجنة ( وضع الضوابط والإشتراطات المطلوبة فيما يتعلق بتحديد النسبة البنائية للمشروعات ذات الطبيعة الخاصة ) .
- وعلى المذكرة المرفوعة من السيدة المهندسة / نائب رئيس الهيئة المؤرخة ٢٠٠٨/٧/٢٠ بشأن هذا الموضوع .
- وما أرتأيناه لصالح العمل .

## قرر

- مادة اولى :- الموافقة على اعتماد النسب البنائية الآتية :-
- ١ - اعتماد نسبة بنائية بحد أدنى ٦ % من المساحة الكلية للمشروعات الخاصة بنشر الرخام والجرانيت .
  - ٢ - اعتماد نسبة بنائية بحد أدنى ١٠ % من المساحة الكلية للمشروعات الخاصة بنشر وتقطيع وجلاء الرخام والجرانيت .

مادة ثانية :- على الإدارة العامة للمشروعات التعدادية والإدارات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس  
مجلس إدارة الهيئة

مهندس / عمرو محمد عسل

التراس